

محاضرات في ادارة الخطر و التامين

م.د حسام علي اللامي
قسم العلوم المالية والمصرفية
كلية الادارة و الاقتصاد
جامعة بغداد

مفهوم اعادة التامين Reinsurance

- الفكرة الاساسية للتامين تقوم على اساس تحقيق الاعداد الكبيرة ليتمكن المؤمن من قبول اكبر عدد ممكن من الاخطار ولذلك نجد ان المؤمن يواجه اخطار اكبر من قدرته على استيعابها من حيث قدرته المالية ،لذلك يلجأ المؤمن الى عدة وسائل للحد من هذه الظاهرة .



- فاذا عرض على هيئة التامين خطر معين وكان هذا الخطر يتميز بدرجة عالية من الخطورة او مبلغ التامين مرتفع او نوعية تامين نادرة قليلة الشيوع في اسواق التامين فان هذا الوضع يضع هيئة التامين امام احد الاحتمالات التالية :
- ان ترفض الهيئة تلك العملية وبهذا سوف تخسر الربح المتوقع من العملية في حال لم يقع الخطر .
- ان تقبل العملية وتكون الهيئة معرضة لمخاطر عالية جدا في حال وقوع الخطر المؤمن ضده قد يؤدي الى التصفية و الافلاس
- ان تقبل جزء من العملية يتناسب مع طاقتها الاستيعابية و تقوم بتحويل الباقي الى هيئات اعادة التامين بحيث تقبل كل هيئة تامين حصة من العملية تتناسب مع طاقتها الاستيعابية
- ان تقبل هيئة التامين العملية و تتشارك مع هيئات تامين اخرى في تحمل اعباء الخطر و تتحمل كل هيئة حصة من العملية و تأخذ قسط من التامين ما يتناسب مع تلك الحصة

اعادة التامين Reinsurance

- «اتفاق داخلي بين هيئتين او اكثر من هيئات التامين ، تقوم الهيئة الاولى بالتنازل عن جزء من كل عملية تأمينية تحصل عليها الهيئة وذلك مقابل ان تلتزم الهيئة الاخرى بتحمل نسبة من التعويض المدفوع للمؤمن له في حال وقوع الخطر المؤمن ضده في صورة حادث ، في حين تلتزم الهيئة الاولى بسداد مبلغ معين للهيئة الاخرى وهو نصيب تلك الهيئة من قسط التامين وهذا الاتفاق قد يكون مسبق لكل العمليات التأمينية او اتفاق فوري حسب كل عملية على حدة»



- تسمى الهيئة الاولى بالمؤمن الاصلي او الهيئة المتنازلة او المؤمن المباشر
- اما الهيئة الثانية فتسمى بالهيئة القابلة او الهيئة المتنازل لها او هيئة اعادة التامين او معيد التامين .
- قد يكون معيد التامين متخصص في اعادة التامين فقط او يقوم بقبول العمليات التامينية المختلفة بالإضافة الى قبول عمليات اعادة التامين .
- اعادة التامين تتم بين المؤمن الاصلي و هيئة اعادة التامين دون موافقة او علم المؤمن له
- علاقة المؤمن له علاقة مباشرة مع المؤمن الاصلي فقط ولا يمكن الرجوع له على هيئة اعادة التامين .

- تختلف عملية اعادة التامين عن عمليات المشاركة في التامين ، حيث ان حالة المشاركة في التامين يكون هنالك صلة مباشرة بين المؤمن له و بين شركات التامين المشاركة في التامين و يكون كل المؤمنين مسؤولين امام المؤمن له في حدود حصة كل منهم في مبلغ التامين
- كما ان المؤمن له يكون مسؤولاً امام مجموعة المؤمنين بالوفاء بالتزاماته المحددة في العقد

العناصر الأساسية في عملية إعادة التأمين

- ١. المؤمن المباشر: وهو المؤمن الأصلي والذي يقوم بالتنازل عن حصة من العملية لمعيد أو معيدي التأمين وبالتالي فإنه يقوم بنقل جزء من الخطر إلى هيئة أو هيئات إعادة التأمين.
- ٢. معيد التأمين: الهيئة التي تقبل أعمال إعادة التأمين وقد تكون هيئة مهمتها الأساسية إعادة التأمين أو تمارس نشاط إعادة التأمين إلى جانب أعمالها التأمينية الأخرى.
- ٣. المبلغ المعاد تأمينه: وهو المبلغ الذي يتنازل عنه المؤمن الأصلي إلى هيئة إعادة التأمين.
- ٤. المبلغ المحتفظ به: وهو الفرق بين مبلغ التأمين الذي أتفق المؤمن الأصلي مع المؤمن له على دفعه عند وقوع الخطر والمبلغ المعاد تأمينه لدى هيئة إعادة التأمين.
- ٥. عمولة إعادة التأمين: وهو ذلك المبلغ الذي تتقاضاه هيئة التأمين المباشر لتغطية المصاريف التي تحملتها في سبيل حصولها على تلك العملية.
- ٦. عقد إعادة التأمين: وهو اتفاق بين هئتين هما المؤمن الأصلي وهيئة إعادة التأمين.

الجوانب الايجابية في عملية اعادة التامين

- **تحقيق التوازن النوعي :-** لم يعد الهدف من اعادة التامين التخلص من الزائد عن الطاقة الاستيعابية للمؤمن فقط بل اصبح تفتين الخطر و توزيعه على اكبر عدد ممكن من الشركات هو احد الاهداف
- مما يمكن المؤمن من الاحتفاظ بأجزاء صغيرة من عمليات تامين كبيرة بدلاً من الاحتفاظ بعدد قليل من عمليات تامين كبيرة ، وهذا يحقق له توازن نوعي في اعماله و يتفق مع قانون الاعداد الكبيرة.

- **ب- تحقيق التوازن المكاني :-** يتم ذلك من خلال ضمان حرية التعاقد و حرية التحويل بحيث يتمكن كل من المؤمن المباشر و المؤمن المعيد من تحويل الاقساط و التعويضات بحرية و بالتالي تمكن من انتقال الامور من مكان لأخر بحرية فما يتحقق من ربح لهيئة اعادة التامين من عمليات في مكان ما يمكنها من مواجهة الخسائر في مكان اخر ضمن ما يعرف بالتنوع الجغرافي للحد من المخاطر

- **ج- تحقيق التوازن الزمني :-** يمكن تحقيقه من خلال الاستفادة من الأرباح التي تحققها هيئات إعادة التأمين في سنوات معينة لمواجهة الخسائر التي تمنى بها في سنوات أخرى .
- **د- زيادة الثقة و الطمأنينة في نفوس العملاء :-** اذا علم المؤمن له ان العملية التأمينية الخاصة به قد اعيد التأمين على جزء منها لدى شركة إعادة التأمين فان هذا باعث على الطمأنينة لديه من ان الشركة ستلتزم مستقبلاً معه بالتعويض في حال وقوع الخطر كونه بهذه الحالة يركن الى جدارين هما هيئة التأمين و هيئة إعادة التأمين .
- **هـ - تعميق الخبرة لدى المؤمن الاصيل :-** تمكن إعادة التأمين المؤمن الاصيل من الحصول على الخبرة و المشورة خصوصاً في السنوات الاولى لتأسيس الشركة .


- **و- تسهيل ولوج المؤمن لفروع جديدة في التامين :-** تمكن المؤمن له من الدخول في فروع جديدة لم يألفها او غير شائعة في السوق الذي يعمل فيه حيث يمد المعيد المؤمن الاصلي ما يحتاجه من معلومات متعلقة بكيفية الاكتتاب او تقدير الخطر .
- **ز- تثبيت ارباح المؤمن المباشر (الاصلي) و استقرارها :-** ان احتفاظ المؤمن بجزء من الخطر و نقل باقي الخطر الى هيئة اعادة التامين يكفل للمؤمن الاصلي قدراً من الاستقرار في ارباحه .

الجوانب السلبية في عملية اعادة التامين

- ١- ان دفع العمولات و التعويضات يساعد على هروب العملة الصعبة من البلاد حيث ان طبيعة الاخطار في البلدان النامية تتميز بقلة اعدادها و ارتفاع قيمتها ، و لما كان التامين عموماً يعتمد على قانون الاعداد الكبيرة فان شركات التامين المحلية تلجأ الى اعادة التامين من خلال شركات تامين اجنبية و هذا يترك اثراً سلبياً على ميزان المدفوعات.
- ٢- في بعض انواع اعادة التامين قد يبدأ سريان عقد التامين بعد بدء سريان عقد التامين الاصلي بين المؤمن و المؤمن له وذلك بسبب بطء اجراءات اعادة التامين و تشابكها و الفجوات في الوقت هنا قد تعرض المؤمن الاصلي الى خطر كبير في حالة وقوع الخطر المؤمن ضده قبل ان يتمكن من تحويله الى جهة اخرى اقدر منه على تحمل هذه الاخطار .
- ٣- العلاقة بين المؤمن الاصلي و هيئة اعادة التامين ليست تعاونية كما لا تعد من قبيل الوكالة ، ويبقى المؤمن الاصلي وحد المسؤول عن العملية قبل المؤمن له دون ان يكون للمؤمن له اي حقوق مباشرة قبل هيئة اعادة التامين .

طرق اعادة التأمين

- تتم عملية اعادة التأمين بطرق مختلفة ويسعى المؤمن الاصلي لاختيار الطريق التي تلائم احتياجاته و التزاماته ، و اهم هذه الطرق موضحة ادناه



١- الطريقة الاختيارية في اعادة التامين

- هنا يكون لدى المؤمن الاصلي الحرية في ان يعيد او لا يعيد التامين بالنسبة لأي عملية ترد اليه كما يكون لديه الحرية في اختيار الجهة التي سيعيد التامين لديها و يكون لديه الحرية ايضا في اختيار المبلغ المعاد التامين به
- و الحرية هنا تكون لكلا طرفي التعاقد سواء كان المؤمن الاصلي او هيئة اعادة التامين اذ ان هيئة اعادة التامين ايضا بإمكانها رفض او قبول العملية التي ترد اليه او وضع شروط خاصة لقبولها .

اجراءات الطريقة الاختيارية

- ١- عندما ترد للمؤمن الاصلي عملية تامين معينة ينوي اعادة التامين على جزء منها يقوم بتنظيم (قسيمة اعادة التامين) وتحتوي هذه القسيمة على المعلومات الاساسية المتعلقة بالخطر المراد اعادة تامين جزء منه (نوعه ،مبلغه،مدته،العمولة ، الشروط
- ٢- في حالة موافقة هيئة اعادة التامين على قبول حصته من العملية التامينية فانه يوقع على هذه القسيمة امام الحصة التي حددها لنفسه .
- ٣- بعد اتمام تغطية الحصة المطلوب اعادة تامينها بتوقيع هيئات اعادة التامين على القسيمة امام حصصهم يقوم المؤمن الاصلي بارسال مذكرة طلب لهيئات اعادة التامين الذين وافقوا على حصص معينة من العملية وذلك لتبليغهم بمعلومات اضافية لم تتضمنها القسيمة السابقة.

- ٤- تقوم كل هيئة من هيئات اعادة التامين بارسال مذكرة قبول (بطاقة تغطية للخطر) يورد فيها اي تحفظات تتعلق بقبوله الحصة التي حددها و تعتبر مذكرة القبول بمثابة موافقة نهائية وذلك اذا تم الموافقة على تحفظاته من قبل المؤمن الاصلي .
- ٥- بعد استكمال هذه الاجراءات يتم توقيع عقد التامين بين المؤمن الاصلي و هيئات اعادة التامين .

عيوب هذه الطريقة

- ١- المؤمن الاصيل لن يكون بمقدوره معرفة مدى امكانية اعادة التامين قبل اصدار وثيقة التامين للمؤمن له .
- ٢- المؤمن الاصيل لن يكون بمقدوره معرفه الكلفة التي سيتحملها الا بعد معرفة التحفظات التي اوردتها هيئة اعادة التامين .
- ٣- اجراءات اعادة التامين بحسب هذه الاتفاقية تأخذ وقتاً الى حد ما طويل مما يعني تحمل المؤمن الاصيل مخاطر وقوع الخطر قبل اخذ موافقة هيئات اعادة التامين على قبول العملية .

للحد من هذه العيوب هناك استثناءات بقصد اختصار الوقت

- ١- تعتبر بطاقة التغطية (مذكرة القبول) كافية دون الحصول على وثيقة اعادة التامين
- ٢- قد تكتفي هيئة اعادة التامين بالتوقيع على القصاصه امام المبلغ المعاد التامين لديه.
- ٣- قد يعتبر العرض مقبولاً من جانب هيئة اعادة التامين الا اذا اجابت بالرفض خلال مدة معينة